

شرح أصول الكافي

[408] ذكر ا (سبحان ا والحمد لا ولا إله إلا ا وا أكبر فقط) وإن كان مجموع ذلك من حيث المجموع وكل واحد من أجزائه ذكرا أيضا. (ولكن إذا ورد عليك شيء أمر ا عز وجل به أخذت به أو إذا ورد عليك شيء نهى ا عز وجل عنه تركته) الذكر ثلاثة أنواع ذكر باللسان وذكر بالقلب والثاني نوعان أحدهما التفكير في عظمة ا وآياته والثاني وذكر ع عند أمره ونهيه والثالث أفضل من الأول والثاني أفضل منهما، ومن العامة من فضل الأول على الثالث مستندا بأن في الأول زيادة عمل الجوارح وزيادة، الععمل يقتضى زيادة الاجر، وفيه أن الزيادة ممنوعة وعلى تقدير التسليم فليست الضابطة كلية لظهور أن الذكر القلبي أشرف الازكار وأعرق فيها، ومن ثم روى " نية المؤمن خير من علمه " واختلفوا في أن الذكر القلبي هل تعرفه الملائكة وتكتبه أم لا فقول بالأول لأن ا تعالى يجعل له علامة يعرفه الملائكة بها وقيل بالثاني لأنهم لا يطلعون عليها. * الأصل 4 - عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن إبراهيم بن محمد الثقفي عن علي بن المعلى، عن يحيى بن أحمد، عن أبي محمد الميثمي، عن روي بن زرارة عن أبيه، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام) في كلام له: ألا إنه من ينصف النال من نفسه لم يزد له إلا عزا. * الأصل 5 - عنه، عن عثمان بن عيسى، عن عبد ا بن مسكان، عن محمد بن مسلم، عن أبي عبد ا (عليه السلام) قالت: ثلاثة هم أقرب الخلق إلى ا عز وجل يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب: رجل لم تدعه قدرة في غضبه إلى أن يحيف على من تحت يده، ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الأخير بشعيرة، ورجل قال بالحق فيما له وعليه. * الشرح قوله (ثلاثة هم أقرب الخلق إلى ا عز وجل يوم القيامة حتى يفرغ من الحساب ليس " حتى " هنا لانقطاع قربه يعد الحساب بل للمبالغة في دوام قربه لأنه إذا كان عند حساب الخلائق في ظل قربه واحسانه وضيافته إكرامه وانعامه كان بعده في ذلك بطريق أولى. (رجل لم تدعه قدرة في حال غضبه إلى أن يحيف على من تحت يده) ظاهره عدم الجور والتعدي في التأديب ويمكن أن يراد به العفو في حقه والعفو أنسب. (ورجل مشى بين اثنين فلم يمل مع أحدهما على الآخر بشعيرة) أي مشى بينهما في أداء رسالة أو قصد إصلاح أو مصاحبة، وقوله " بشعيرة " مبالغة في ترك الميل بالكلية وأقل الميل أن